بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

الحديث الاول اللهم لا خير الا خيرك ولا طير الا طيرك ولا اله غيرك اخرجه احمد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وكذا
اخرجه الطبراني والبزار ولفظه ذكرت الطيرة عند رسول الله صلعم فقال من اصابه من ذلك شيء ولم يدر فليقل اللهم لا خير
الا خيرك ولا طير الا طيرك ولا اله غيرك وعن عمرو بن العاص عن رسول الله صلعم انه قال من ارجعته الطيرة من حاجة فقد اشرك قالوا فما كفارة ذلك يا رسول الله
قال ان يقول احدهم اللهم لا خير الا خيرك ولا طير الا طيرك ولا اله غيرك ثم يمضي في حاجته واما ما روي ابو سعيد رفعه من الطيرة
ان الطيرة في ثلث في الدار والمرأة والفرس فليكن منه ان عائشة رضي الله عنها دخلت عليه وبيت سبب الحديث وذلك انها
ذكرت الحاء ول لابي هريرة فغلط لم يحفظ ابو هريرة رضي الله عنه دخل علينا ورسول الله صلعم يقول قاتل الله اليهود يزعمون ان
الشوم في الدار والمرأة والفرس فسمع ابو هريرة آخر الحديث ولم يسمع اوله الا انه يشكل بما جاء من سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلعم يقول لا طيرة ولا عدوى ولا هامة وان يكن الطيرة في شيء ففي المرأة والفرس والدار وانما سميت
بالطيرة من الطير فلا تهبطوا عليه واذا كان بارض انتم فيها فلا تخرجوا منها لان قوله عليه السلام وان يكن في شيء الخ يدل على ان
من العلل ففي شرطجي ام وشرطين العمل تقرير لما في الشرطة والشرية المذكورتين اللهم لك اسلمت وفي الدعاء يعني
يا الله واليك عوض من حروف النداء وذلك لا يجمع بينهما وانما فتحت من قبل ان الحروف مبنية والاصل في البناء
السكون فلما زيدت الميم وهما ساكنان حركت بالفتح لالتقاء الساكنين واختاروا الفتح لخفتها هذا مذهب
الخليل وسيبويه والطير اسم من النظير من قولهم لا طير الا طيرك كما قالوا لا امر الا امرك وانت الاصل قال الشاعر
الا لا يعلم انه لا طير الا على نظير وهو النبوذ بل شيء يوافي بعض شيء احايينا وباطله كثير كذا في المعات
الحديث الثاني اللهم اقبل توبتي واغسل حوبتي قال العلامة الزمخشري في الفائق كان رسول الله صلعم
اذا دخل على اهله قال توبا توبا لا يغادر علينا حوبا الحوب في الحوبة الاثم ومنه ان ابا ايوب راد ان يطلق امرأته
ام ايوب لحوب وانما ائه بطلانها لانها كانت مصلحة له في دينه وعائه اللهم اقبل الخ وروي اوارحم حوبتي
وغربتي بالحاجة والمسكنة وانما سوا الحاجة حوبة لكونها مذمومة غير مرضية وكل ما يرتضونه فهو عندهم غنى
وخطبته وسيئته واذا ارادوا تقواشيا سموه خيرا ورشدا وصوابا الحديث الثالث اللهم استر
عوراتنا وآمن روعاتنا اخرجه احمد في مسنده عن ابي سعيد الخدري عن ابيه رضي الله عنه قال قلنا يوم الخندق
يا رسول الله هل من شيء نقوله فقد بلغت القلوب الحناجر قال نعم اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا قال فضرب الله
وجوه اعدائه بالريح والعورة كل خلل يخاف منه في ثغر او حرب والروع بالفتح الخوف وانما جعل الامن وهو
لصاحبه مبالغة كما في عذاب اليم فان الالم في المعذب وانما وصف به العذاب مبالغة الحديث الرابع
غسل الاناء وطهارة الفناء يورثان الغناء اخرجه الديلمي عن انس مرفوعا الاناء وعاء الماء والجمع القليل
الانية والكثير الاواني ونظيره سوار واسورة وساور واسافا وسعة اناء البيوت وقيل ما امتد من
جوانبها كذا في المغرب وفي تخصيصه الاناء بوعاء الشرب نظر لانه ينتظم وعاء المأكول ايضا والمناسب
للطعام ما هو وعاء الطعام والغنا، بالفتح ممدودا النفع والغنا، بالكسر ممدودا من السعة ومقصورا اليسار وهو

الماء ومنه والكبراث مستعار للايصال قطعا بالتحقيق في الاصل وانما قال لطهارة الفناء دون تطهير الفناء
لان المراد صونه عن النجاسة لا ازالتها عنه بعد التلوث بها الحديث الخامس قضاء الله
احق وشرط الله اوثق والولاء لمن اعتق معناه شرط تقي الولاء اي لو شرط انها سايبة اي معتق
للولاء بينها فالشرط باطل والولاء للمعتق لانه شرط مخالف للشرع للحديث المذكور واعلم ان سبب
الولاء العتق على ملك دون الاعتاق في الصحيح حتى لو عتق قريبه عليه بالوراثة كان الولاء له نص
على ذلك في الهداية فاكثر شراح الفاضل لم يصب في زعمه ان سبب الاعتاق على ما صرح به في شرح الفرائض
السراجية الحديث السادس الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب اي وصلة كوصلة
النسب وهذا صريح في ان الولاء عبارة عن قرابة حكمية هي سبب الارث لا نفسه قال في المبسوط
ولاء السلم يثبت لمولاه وان كان حر الولاء كالنسب في نسب الكافر قد يكون ثابتا من المسلم فكذلك
الولاء ولكنه لا يرث لكونه مخالفا في الملة ولا يعقل عنه لانه باعتبار النصرة ولا نصرة بين المسلم والكافر
انتهى ومن هنا تبين ان صدر الشريعة لم يصب في زعمه ان الولاء نفس الارث وكذا صاحب الكفاية في زعمه
انه عبارة عن التناصر الحديث السابع لا تحدث بها الاحبيبا او لبيبا الضمير للرؤيا ذكره
صاحب التبصرة في تفسير سورة يوسف عليه السلام وقال الامام القرطبي في تفسيره للرؤيا حالة شريفة وعبارة
رفيعة قال الكبير عليه السلام لم يبق بعدي من المبشرات الا الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح او ترى له وقال
اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا ثم قال روى عروة بن مالك عن رسول الله صلعم قال الرؤيا ثلثة منها اماني
الشيطان ليحزن ابن آدم ومنها ما يهم به في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة ثم قال مالك لا تعبر الرؤيا الا من يحسن ان رأى خيرا اخبر به خيرا وان رأى شرا وما فليقل
خيرا او ليصمت وروى البخاري عن ابي سلمة رضي الله عنه قال لقد كنت اري الرؤيا فتمرضني حتى سمعت ابا قتادة يقول
وانا كنت لارى الرؤيا تمرضني حتى سمعت رسول الله صلعم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم ما يحب
فلا تحدث به الا من يحب واذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها وليتفل ثلثا ولا تحدث بها احدا فانها لن
تضره وزاد مسلم من حديث جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلعم انه قال اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره
ثلثا وليتعوذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه وانما نهى النبي صلعم عن التحدث بها
الا حبيبا او لبيبا لانها على اول ما يعبر وقيل انها على رجل طاير فاذا عبرت وقعت ولا دلالة على فساد
هذين القولين في قوله ع قالوا اضغاث احلام كما زعم الامام القرطبي وقال في تعليله لان القوم قالوا اضغاث
احلام ولم يقع كذلك فقد فسرها يوسف عليه السلام على سنن الصدق والكذب فكان كذلك لان قولهم اضغاث احلام
ليس من سبيل التعبير كيف فاذا عبروا بقولهم وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين بالجزم على التعبير كما اعلم ان
الرؤيا كما رؤية غير انها مختصة بما يكون في النوم فرقا بينها بحرف التانيث كما قالوه والعرفي وهي انطباع الصورة

المقدرة من افق المخيلة الى الحس المشترك والصاوقة منها انما يكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغة من تدبير البدن او في فراغ فيصور بما فيها مما يليق بها من المعاني الحاصلة منك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها الى الحس المشترك فتصير مشاهدة ثم ان كان شديد المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت الا بالكلية والجزئية استغنت الرؤيا عن التعبير والا احتاجت اليه الحديث الثامن عشر كل ما اصبت ووع ما المنيت الاصماء ان تمرية فبموت بين يديه والا فاغار ان تغيب بعدما اصابه ثم يموت كذا قاله الامام المطرزي في المغرب وقال ابن خالويه في شرح مقصورة ابن دريد يقال رماه فاصماه اذا قتله في مكانه ورماه فانماه اذا اخطأ المقتل وبه فقهاني لا سيس الحديث التاسع يؤكل ما وقف ولا يؤكل ما صف اي يؤكل ما حرك جناحيه من الطير كالحمام ونحوه دون ما صفها كالنسور والصقور ونحوها كذا قاله العلامة الزمخشري في الفائق الحديث الحادي حلالها حساب وحرامها عذاب اخرجه الامام الغزالي وفي مسنده الفردوس عن ابن عباس رفعه يا ابن آدم ما تصنع في الدنيا حلالها حساب وحرامها عذاب وفي رواية الفقيه ابي الليث في البستان حلالها حساب وحرامها عذاب وعقاب ان كنت في الدنيا الدنية زاهدا فانتم مواك حرامها وحلالها فمن اذوقت النفس يوما طعمها عذبت مذاقته لها وحلالها الحلو نقيض المر يقال حلى الشيء يحلو حلاوة قال رضي الدين السرخسي في المحيط الاكل على ثلث مراتب احدها ما يجوز فيه وسواء اندفع به الهلاك لقوله عم المؤمن يجوز في كل شيء حتى اللقمة يرفعها الى فيه وكذلك الحل ما زاد عن ما يقوم به البدن لتمكنه الصلوة قائما والصوم وسواء فرض وسواء جوز فيه والحساب عنه مرفوع لانه سبب يتوصل به الى اقامة الفرائض فيكون سببا للثواب فلا يكون سببا للحسنات لان في الحساب نوع عذاب لقوله عم من نوقش في الحساب عذب والثالث ما يباح وسواء كان ما زاد على اوان الكفاف الى الشبع ليزداد به قوة في البدن فهو مباح لا اجر ولا وزر فيه ويحاسب حسابا يسيرا ان كان من حل لقوله ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم وسواء تنعم بهذه الزيادة والثالث ما هو حرام وسواء الاكل ما فوق الشبع لانه سعى في امراض نفسه فانه ربما يتخمه والتخمة ربما يصير سببا للموت وسعيا لاضاعة المال وافساده من غير فائدة فانه لا يندفع بزجوعه ولا يزداد به قوة فهو حرام ومن ارتكب حراما يحاسب عليه ويعذب فيه الى هنا كلامه وبهذا التفصيل تبين ان قوله عم حلالها حساب ليس على اطلاقه ثم انه لا يخفى ان في تعليله بقوله ان آدم من نوقش في الحساب عذب مناقشة ظاهرة كدلالته على ان في الحساب الذي يوقش فيه عذابا بالاعلى ان في الحساب مطلقا عذابا فلا يتم به الترغيب قال صاحب الكشاف في تفسير قوله تع يمحو الله ما يشاء ويثبت وقيل يمحو من ديوان الحفظة ما ليس بحسنة ولا سيئة لانهم مأمورون بكتبة كل قول وفعل وبثبت غيره انتهى كلامه ولا يدعك عليك ان موجب الحديث المذكور ان للحل ما ليس بحسنة ولا سيئة من ديوانهم حتى يسأل عن الحلال الذي ليس من هذا الجنس يوم الحساب الحديث العاشر ما ندم من استشار ولا خاب من استخار ذكره الامام القرطبي في تفسير سورة آل عمران قال ابن عطية والشوري من قواعد الشريعة وعزائم

الاحكام ومن لا يستشير اهل العلم والدين فهو لواجب قد ضيع اعظم قواعد المؤمنين يقول لو امرهم شوري بينهم قال ابن العربي ما امر الله نبيه بالمشاورة في قوله تع وشاورهم في الامر الا لحاجة الى رايه وانما اراد ان يعلمهم ما في المشورة من الفضل ويقتدي به امته من بعده ولقد احسن من قال شاور صديقك في الخفي المشكل وان قبل نصيحته ناصح متفضل فانه قد اوضح لك نبيه في قوله شاورهم وتوكل فتامل الحديث الثاني عشر لا شوب ولا رب يعني في البيع والشري اي لا غش ولا خلابة كذا في الفائق الحديث الثالث عشر من سبق العاس بلحمد امن الشوص واللوص والقلوص قيل الشوص وجع الضرس واللوص وجع الاذن وقيل الشوص وجع البطن وقيل ريح يعتقد في الاضلاع ترفع القلب عن موضعه من قولك شاص فاه بالسواك اذا استاك من سفل الى علو ويقال شاصه الشوصة اذا اصابته وجل شاص به الشوصة واللوصة وجع في الخرا والعلوص اللديغ وسوء التخمة كذا في الفائق الحديث الرابع عشر الوسن ورب لعب والمنافق خبيث قطب المدابنة الممازحة قيل لسفيان الثوري المزاح بحبث قال هل بي سنة روى انه عم قال اني لامزح ولا اقول الا حقا وحد اتفاق ذلك ما حكي انه اتت عجوز انصارية رسول الله عم فقالت ادع الله لي بالمغفرة فقال عم اما علمت ان الجنة لا تدخلها العجوز فصرخت فتبسم رسول الله عم وقال اما قرأت قول الله تع انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابكارا عربا اترابا كان الامام الاعظم والثوري وابن ابي ليلى ممزحون كثيرا قال الشاعر امزح فاني للانام مزاح وارى مزاحي من اجل صلاح ولنا مكان فيهم من فساد وصلاح هو يتبعي ان يجتنب كثرة المزاح فان خيره لا ينال وشره يقال قالت الاحنف كثرة الضحك يذهب الهيبة وكثرة المزاح يذهب المروة وقال سعيد بن العاص لابنه اقصد في مزاحك فانك ان افرطت فيه يذهب البهاء ويجري عليك السفهاء وتترك بغيظ الموانسين ويوحش الحليطين وقال بعضهم المزاح مسلبة للبهاء ومقطعة للاخاء وقال الشاعر جانب المزاح فان المزاح يجلب الضغائن ويورث الاحن وجل المزاح منه ما تنفع وقل لمن يتعاطى المزاح منه المزاح من الملاعبة ما سوى مباح منها كملاعبة الرجل مع زوجته وتاديبه بقوسه ومناضلته عن قوسه قال الفقيه ابو الليث في البستان عن عقبة بن عامر عن النبي عم انه قال اركبوا واراموا وان ترموا احب الي من ان تركبوا وكل شيء يلهو به الرجل فهو باطل الا ثلثا تاديبه بقوسه ورميه عن قوسه وملاعبته مع اهله فانهن من الحق وفي رواية صاحب المحيط كل لعب بني آدم حرام الا ملاعبة الرجل مع اهله وقوسه وفرسه وفيه نظر لان الحكم المذكور منقوض بالمسابقة على الاقدام فانها ليست بحرام نص عليه في السير الكبير حيث قال في باب البركة في الخيل منه وكذلك المسابقة بالاقدام للماشي بحديث الزهري قال كانت المسابقة بين اصحاب رسول الله عم في الخيل والركاب في الرجل والمرأة يجتاجون الى رياضة انفسهم حتى اذا ابتلوا الحرب وابتلي رجاله يشق عليهم البعد وكانا يحتاجون الى ذلك فهي رياضة للدواب ايضا هنا كلامه وقد قيل ثلثة من الرياضة المشي بالاقدام والرشق بالسهام ويمكن ان يعلل انتهاء داخله تحت مطلق المسابقة المستفادة من الاذن في الملاعبة بالفرس بطريق الدلالة كدخول ملاعبة بالامة

المناضلة والنضال بايكديگر تيراندازي كردن

بالطاء

تحت مطلق الملاعبة بامرأته المستفاد من الاذن في الملاعبة بامرأته والمنافق في العرف العام ما ابطن خلاف ما اظهر
وفي عرف الشرع من آمن بلسانه ولم يصدق بالقلب فيكون مخلدا في الاعتقاد وجده وسواجب الكفر وابغضهم الى الله تعالى
هو الكفرة وخلودهم في النار والمنافقون اخبث اصناف الكفرة لانهم على ثلثة اصناف مجاهر منافق ومجاهر بما هو ذلك ظاهر ومعتقد معان كما في طالب
واضرابه لا على صنفين كما هو الظاهر من كلام الامام البيضاوي حيث قال في تفسير قوله تع ومن الناس من يقول
امنا بالله الآية لما افتتح سبحانه وتع كتابه بشرح حال الكتاب العظيم وساق لبيانه ذكر المؤمنين الذين اخلصوا
دينهم وواطئت فيه قلوبهم السنتهم وثنى باضدادهم الذين محضوا الكفر ظاهرا وباطنا ولم يلتقوا راسا وثلث
بالقسم الثالث المذبذب بين القسمين وهم الذين آمنوا بافواههم ولم تؤمنوا بقلوبهم تكميلا للتقسيم اي
هنا كلامه ولا يذهب عليك ان قوله تع الذين اتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم
ليكتمون الحق وهم يعلمون صريح في ثبوت القسم المعاند فيكون اقسام الكفرة ثلثة فلا يكمل التقسيم بما ذكر كما لا
يخفى والحق ان ذلك لا هب ويجيء بما يقابل السعد وهو الشهور المستعمل وكان المناسب للمقام هو الاول
والعطب العبوس وفي المثل العبوس يوسن والبشر بشري وقيل نعوذ بالله من ليلة يوسن ويوم عبوس
الحديث الخامس عش المؤمن غر كريم والمنافق خب لئيم والخب الخداع والغر من سهل الانخداع
قيل كان عبد الله بن عمر رضه كلما ميل عبد من عبيده واحسن تربية اعتقه فقيل له تخدع فقال من خادعنا
بالله ينخدع سخط ارشيد على عبيد الطوسي فدعا له بالسيف والقطع فبكى فقال ما يبكيك فقال انه يا امير المؤمنين
ما افرح من الموت لانه لا بد منه وانما بكيت اسفا على فرودي من الدنيا وامير المؤمنين ساخط علي فقص و
عفى عنه وقال ان الكريم اذا خادعته انخدع والبيت للفرزدق وصدره وساستطر وا من قريش كل متخدع ق
الكريم معروف في مقابلة اللئيم قال الامام المرزوقي في شرح الحماسة الخصال المنكرة اذا اجتمعت سمي لئيما
الحديث السادس عش ليس منا من حلق او سلق اي حلق شعره عند المصيبة او رفع صوته
بالنياحة قال الخطابي سلقت المرأة وصلقت اي صاحت واصل رفع الصوت الحديث السابع عش
من بدا جفا اي من نزل البادية صار فيه جفاء الاعراب قال اهل اللغة بدا الشيء بدوا وابتدء بدوا والوا وتعقد
تعودا اي ظهر وبدا القوم بدوا وخرجوا الى البادية كقتل قتلا وبدا له في الامر بالهمزة بداء بالمد والقصر حكاه
عياض اي حديث فيه راي لم يكن في الحضر والبادية بمعنى والنسبة اليه بدوي كذا في تهذيب الامام النووي
وقال الامام الواحدي في شرح ديوان المتنبي البدو منسوبة الى البدا والبدي بمعنى البدو والبادية ونسبة
البدو بدوي بجزم الدال وفي البادية بادي وبهذا التفصيل تبين ان الجوهري لم يصب في قوله البدو
والبادية والنسبة اليه بدوي بالياء الثلثة بجوز ان يكون ذلك من تغييرات النسب كما في ارضي للارض خلاف
القياس فلا يصار اليه عند امكان النسبة على الاصل الحديث الثامن عش روي عن عائشة رضها

تصحيح

اذ يوم كان في تهجد وغرضه بالعكس بين فهد يدا وبكلا لا ينتقل من سورة الى سورة فلما حضر اعند النبي يوم
سئالهم عما شاهدوه فقال ابو بكر رضه اسمع من اناجي وقال عمر رضه ارقظ الوسنان والطرد الشيطان وقال بلال النقل
من مكان الى مكان فقال النبي ع م لابي بكر رضه ارفع من صوتك وقال لعمر رضه اخفض من صوتك وقال لبلال اذا شرعت في
سورة فاتمها والامر في العمرين ندوري على وفق نص القرآن وهو قوله ع ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين
ذلك سبيلا فالجهر المنهي في قراءة القرآن للصلوة سوى فيه الصوت بقرينة قوله ع ولا تخافت بها وسواعين ع ان الصوت
ينبغي ان يجعل عليه الجهر في قوله ع او كر بك في نفسك تضرعا وخفية ودون الجهر من القول بالغدو والاصال والقراءة
بغير بعضه بعضا والتهجد نوع من السهر قال ابن خالويه في شرح المقصورة لابن دريد يقال تهجد الرجل اذا سهر صلوته
وعبادته وارق اذا سهر عشقا ومرضا وقال الحجاج بن عمرو صاحب النبي ع م ايحب احدكم اذا قام في الليل كله
انه قد تهجد ان التهجد الصلوة بعد رقدة ثم الصلوة بعد رقدة كذلك كانت صلوة رسول الله ع م وهو من الهجود
يقال تهجد اذا القى الهجود وهو النوم عن نفسه وهذا الفعل جار مجرى تحوب وتحرج وتحنث وتنجس اذا القى ذلك عن
نفسه كذا قيل في تفسير قوله ع ومن الليل فتهجد به نافلة لك الحديث التاسع عش تختموا بالغير وزج
فانه يذهب النسيان ويطرد الشيطان الغير وزج معرب پيروز وهو معناه بالفارسية المظفر ولذلك سمي حجر الغلبة
والنصر ويسمى ايضا حجر العين لانه يدفع عن حامله شرها وهو حجر الصلب من الماجوزة يجلب من اعمال نيابور
وكلما كان ارطب كان اجود والمختار منه ما كان من المعدن الازهدي والبوسحاقي لانه شبيه اللون صيقل مشرق
ثم اللبني المعروف بشير فام ثم الاسمانجوني التيس وقال ابن زهران الملوك يعظمون هذا الحجر لانه يدفع القتل
عن صاحبه ولم ير في يد قتيل قط ولا في يد غريق واذا شرب منه نفع لدغة العقرب ولما عرف ان البوسحاقي نوعا
خالصا منه وقفت على وجه ايثار حافظ الشيرازي الغيروزج في تمثيل دولة ابو اسحاق المظفري حيث قال
ركسي خاتم پيروزه بو اسحاقي ٭ خوش درخشيد ولي دولت مستعجل بود الحديث الحادي والعشرون لا تنزوجن
حناية ولا مناية اي امرأة كان لها زوج فتلك تهي تذكرة بالتحزن عليه والحنين اليه ولا انت منك
فمن ثم حليك صيحها الحديث الحادي والعشرون الانصار شعار والناس دثار الشعار ما ولي
الجسد من الثياب والدثار ما كان من الثياب فوق الشعار شبه الذي يغرف الرجل اسراره ثقة به بالشعار
كما شبه بطانة الثوب في قولنا يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة الحديث الثاني والعشرون
اللهم لا خير الا خير الاخرة فاغفر الانصار والمهاجرة في صحيح البخاري في باب هل تبش قبور مشركي الجاهلية
يتخذ مكانها مساجد وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي ع م معهم وهو يقول اللهم لا خير الخير الحديث
واعلم ان اسم الجنس كما يستعمل بما يسمى مطلقا يستعمل بما يجمع المعاني الخصوصية والمقصود منه والله
يسئل عن غيره فيقال زيد ليس بانسان ومن هذا الباب قوله ع م لا خير الا خير الاخرة وقد نحوها الشاعر في قوله
اذا الناس ناس والزمان زمان ٭ واقعا ما سقته على مضر اي اذا كان كذلك فاغفر الانصار وجميع نصر كما ذكر في شريف

وجمع الناهر نفر مثل صاحب وصحب والنفر اخص من العونة لاختصاصه بدفع الضرر ومقابلة الخذلان والاسم منه النفيرة
وصار الانصار من الاعلام الغالبة لطايفة من الصحابة رضوا عنهم والمراد منهنا والله اعلم ضد الوصل والاسم الهجرة والهجرة
هجرتان هجرة الى الحبشة وهجرة الى المدينة والمهاجرة من ارض الى ارض ترك الاولى للثانية ومنها المهاجرة
وهم طائفة من الصحابة رضوا عنهم ممن هاجروا من مكة الى مدينة الحديث الثالث والعشرون الزبير ابن عمتي
وحواري امتي الزبير الزجر والمنع من باب طلب وبتصغير سمي الزبير بن العوام احد العشرة المبشرة وسموا المراد
بهنا وحواري الانبياء صفوتهم والمخلصون لهم من احور وهو ان يصفون بياض العين ويشتد خلوصه فيصفو سواده
الحديث الرابع والعشرون اللهم بك احاول وبك اصاول المحاولة طلب الشيء بحيلة والمصاولة
المواثبة وروي انه كان يقول اذا لقي العدو اللهم بك احاول وبك اصاول الحديث الخامس والعشرون
لا تظهرن شماتة لاخيك فيعافيه الله ويبتليك عن طلحة بن سنان الباجي عن قتادة بن السري عن ابي
سعيد بن ابي حر رضه قال سمعت واثلة بن الاسقع رضه يقول سمعت رسول الله صه يقول لا تظهرن الحديث
والشماتة الفرح ببلية العدو وبقال شمت به بالكسر شمت شماتة وعافاه الله واعفاه بمعنى والاسم العافية
وهي وقاية الله عن العبد ويوضع موضع المصدر يقال عافاه الله عافية الحديث السادس والعشرون
زرني غبا تزدد حبا اخرجه العسكري في الامثال والبيهقي في الشعب عن ابي هريرة رضه مرفوعا وقال الامام
الميداني في مجمع الامثال زرني غبا تزدد حبا قال المفصل اول من قال ذلك معاذ بن صدم الخزاعي ومن هذا
المثل قال الشاعر اذا شئت ان تقلى فزر متواترا وان شئت ان تزدد حبا فزر غبا قال الاخر عليك بالغب
الزيارة انها اذا كثرت كانت اقل للحرمة الم تر ان القطر سام ذا بها ويسأل بالايدي اذا هو امسكا
وفي الاساس الحب يزيد مع الاغباب وينقص مع الاكباب قال الجوهري الغب ان ترد الابل الماء
يوما وتدعه يوما وكذلك الغب في الحمى والغب في الزيارة قال الحسن في كل اسبوع ويقال زر غبا تزدد حبا
الحديث السابع والعشرون اللهم من احيى فارزقه العفاف والكفاف ومن يقضي فاكثر
ماله وعياله اورده الفقيه ابو الليث في البستان العفة الكف عما لا يحل يقال عف يعف عفا وعفة وعفافا
عفة وعفافا قال صاحب المحكم وقال الجوهري الكفاف بالفتح من الرزق القوت وسوء كف عن الناس وفي
الحديث اللهم اجعل رزق آل محمد كفافا وقال الشاعر الا ان خير الناس من بات قانعا بما هان من ظهر وما
مال من قرض ولا ضير في نفس اصابت سلامة ونالت كفافا ثم مالت الى الحرص فضل المال وان كان من
الحلال الزيغ عن مظنة الوبال وكثرة العيال قد يكون سبب الجبن قال الشاعر لا ملئ نفس فضل الفتى نه
متلفه شيئ بها اخره اما ترى المرء له عبرة في صدف اهلكه الدرة قال صاحب المحيط كسب الزيادة للتجمل
والتزين والرفعة والتنعم حتى يبني البنيان ويقتني الحيطان ويتزي السراري والغلمان مباح انتهى كلامه
اما قوله للتجمل والتزين فشكل بما روي صاحب الكشاف في تفسير سورة القصص عن ابن عباس رضه ان النبي

خلق الدنيا وجعل اهلها ثلثة اصناف المؤمن والمنافق والكافر فالمؤمن يتزود والمنافق يتزين والكافر يتمتع وانما
قوله حتى يبني البنيان فشكل بما رواه صاحب الشرع من مات وعليه ستة دراهم دين او ستة اذرع بناء وهو
فضل زاد على ذلك كحله يوم القيامة وفي ربيع الابرار لصاحب الكشاف اذا زاد البناء على ستة اذرع نادى مناد
من السماء يا افسق الفاسقين اين تريد انس رضه اتى رسول الله صه بقبة مشرفة فسأل عنها فقيل لغلمان الانصاري
فجاء فسلم عليه فاعرض عنه فشكى ذلك للصحابة فقالوا اخرج فرأى قبتك فهدمها حتى سواها بالارض فاخبر بذلك
فقال اما ان كل بناء وبال على صاحبه الا ما لا بد منه او دخل عبد الله الرومي على امير طلق في بيته فاذا سمكه قصير كاد
يصيب رأسه فقال ما اقصر سمك بيتك قال انا عملت ما كتب عمر بن الخطاب رضه كتب لا تطيلوا بنيانكم فانه من
شر آثاركم وعنه رضه لي على كل فاس اميران الماء والطين اي اذا شرع العامل في انباط العيون وبناء الدور
علمت انه جم المال ما جغة فراكسن بدار بعض المهابة فقال رفع الطين ووضع الدين سئل النخعي عن البناء
تقال وزر لا اجر فقيل بناء لابد منه فقال لا اجر ولا وزر سئله الاحمر دخل قصر الرشيد فقال ما بيتك في
الدنيا فواسعة فليت تركت بعد الموت يتسع فيحل ناروين بكى قال صاحب الكشاف في تفسير سورة محمد دعهم
والعمارة مستوخمة الى واجب في مذب ومباح ومكروه وكان ملوك فارس قد اكثروا من حفر الانهار وغرس الاشجار
وعمروا الاعمار الطوال مع ما كان فيهم من عسف الرعايا فسأل نبي من انبياء زمانهم ربه عن سبب تعميرهم
فاوحى اليه انهم عمروا بلادي فعاش فيها عبادي انتهى كلامه ان كان اراد بالواجب من العمارة ما لا بد منه لكنني و
بالمباح ما زاد على قدر الحاجة وقد رخص فيه وبالمندب بنى للطاعة كالمساجد او للغير كالرباطات والله اعلم
الحديث الثامن والعشرون لا قطع في ثمر ولا كثر عن رافع بن خديج رضه مرفوعا قال الامام السرخسي رحمه
يقول فالثمر للرطب المعلق على الاشجار وهو ما يتسارع اليه الفساد ولا قطع عند ناني سرقته ما يتسارع اليه الفساد
فان قيل المراد ثمار المدينة فانها على رؤس الاشجار لا تكون محرزة لقصر الحيطان قلنا رسول الله نص
على المعنى الذي من وجب الحد والقطع وهو كون المسروق محرزا وفي الحمل على ما قلتم تعطيل هذا السبب واحالة
الحكم الى سبب اخر واما الكثر فقد قيل المراد به الجمار هكذا قال يحيى بن سعيد رضه وقال غيره وهو الودي وهو
النخل الصغار وقد حكي ان غلاما سرق وديا فغرسه في ارض مولاه فاتى به مروان فامر بقطعه فجاء مولاه الى رافع
بن خديج فاخبره بذلك فقال لا قطع عليه فسأل ان يأتي سعيدا لي مروان فقال له وروي ان النبي صه
قال لا قطع في ثمر ولا كثر قدر الحديث فقال مروان عنه الحديث التاسع والعشرون غير المال منكر مأبورة
وبهر مأبورة المسكة الصنف من النخل وقوله مأبورة اي مصلحة لانه اذا لقحها قد اصلحها وقوله مأمورة اي كثيرة
النتاج وروي ان رجلين من المشركين قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني اراري امرك هذا خيرا
فقال نعم انه سيأمر اي سيكثر وسيكثر قال ابو عبيدة يقال امر بنو فلان اذا كثروا وانشد عبيد ان
يبسطوا وان امروا يصيروا للهلك والشبه والمهر ولد الفرس والانثى المهرة قال عنترة بن شداد يمدح الا

مهرة عربية • مسئلة • اذا اس تحلها بغل • فان نتجت مهرا كريما فابا لربها • وان يك اقران سحابة الغمل ذكر بعض اهل الادب قال دجرت امال بن الفرات ان الحجاج بن يوسف ولد له ولد من امرأته هند بنت سهما بن جابر رضه فاحضر الغايلة فقال علي بالولد فقالت لا تجعل يا ايها الامير والساعة فارقا الاحشاء فقال لا بد من فلك فاتت به فحمله فلما رآه صور بصره وصوته فيه وقال يا هند لا اعلم اقول ان ولدي هذا لاواسع الجبهة فاقول الوذني ولا سبيل الحد فاقول يلغبي ولا يدفن العرنين فاقول الزجي فاقول زجاج ولا يازج فاقول سهري ولا يذهب الرأس فاقول سيد ولا يكبر البطن فاقول شجاع ولا يطويل الرجلين فاقول فارس ولا يبط الانامل فاقول

• جواد اقل سمعت هند كلامه • انشدت وبل هند لامهة عربية فطلقها •

• لوزن وزن المهر مرتين • يا الف درهم الحديث •

• الثلثون انا النبي لا كذب •

• انا ابن عبد المطلب •

• والله اعلم •

• فلما حكم •

الحمد لوليه • والصلوة على نبيه • وبعد فهذه رسالة تعمولة في نسبة الجمع اعلم ان الجمع لا ينسب اليه الا اذا لم يكن له واحد اصلا كالاعرابي او لا يكون له واحد من لفظه كالركبابي ويكون علما كالانصاري او جاريا مجراه كالانصاري قال في الصحاح العرب الجيل من الناس والنسبة اليهم عربي وهم اهل الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة الى الاعراب اعرابي لانه لا واحد له وليس الاعراب جمعا لعرب انتهى كلامه ومن لم يعرف بينه وبين الانصار كالانام للمطرزي حيث قال في المغرب اذا نسب الى جمع رد الى واحد فقيل فرضي ومضي ومسجدي للعالم بالفرايض والذي يقرأ من المصحف ولمن يلازم المساجد وانما يرد لان الغرض الدلالة على الجنس والواحد يكفي في ذلك وانما كان علما كالانصاري وكالابي ومعاذي ومدايني فانه لا يرد وكذا ما كان جاريا مجرى العلم كالانصاري واعرابي فيجب في ذلك قال الحريري في درة الغواص في اوهام الخواص ويقولون لمن يقتبس من المصحف مصحفي مقيد على جوابهم في النسبة الى الانصار انصاري والى الاعراب اعرابي والصواب عند النحويين من البصريين ان توقع النسب الى واحدة الصحف وهي صحيفة ويقال صحفي كما يقال في النسبة الى حنيفة حنفي لانهم لا يردون النسب الا الى واحد الجموع كما يقال في النسب الى الفرايض فرضي والى المقاريض مقراضي اللهم الا ان يجعل الجمع اسما على المنسوب اليه فيوقع في النسب الى صيغته كقولهم في النسبة الى بنيلة موازني والى حي كلاب كلابي والى مدينة الانبار انباري والى بلدة مداين مدايني واما قولهم في النسبة الى

الانصار

الانصار انصاري فانه شذ عن اصله والشاذ لا يعتد به وامّا قولهم في النسبة الى الاعراب اعرابي فانهم تعلموا ذلك لازالة اللبس ونفي الشبهة اذ لو قالوا فيه عربي لاشتبه بالمنسوب الى العرب وبين المنسوبين فرق ظاهر لان العربي هو المنسوب الى العرب وان تكلم بلغة العجم والاعرابي هو النازل بالبادية وان كان بمعنى المنسوب الى حي كلامه وفي قصره المستثنى نظر لما عرفت من ان النسبة الى الجمع وجوها اخر منها ان ما زعمه من ان الانصاري شذ عن اصله مبناه الغفول عن انهم ينسبون الى الجمع اذا كان جاريا مجرى العلم وايضا قد عرفت ان شرط ادخال اداة النسبة الى الواحد في نسبة الجمع هو ان يكون لذلك الجمع واحد من لفظه والاعراب ليس له واحد من لفظه فلا مجال فيه لان يدخل الاداة في الواحد والاعتذار بما ذكره انما يتمشى بعد الصحة والاحتمال وهذا المعنى مما اخطأ فيه الجوهري ايضا وان كان في مادة اخرى حيث قال واذا نسبت الى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم قلت مدني والى مدينة منصور مدني والى مداين كسرى مدايني للفرق بين النسب لئلا يختلط انتهى كلامه فانه قد اخطأ في زعمه ان قدوم ادخال اداة النسبة في الواحد المدايني لازالة الاشتباه ومبناه الغفول عن ان يكون المداين كيث صار علما فاخذ حكم المفرد ولم يبق له احتمال ادخال اداة النسبة في لواحد وامّا قطع ان الاعراب ليس له واحد من لفظه لان العرب ليس بواحد له قال الشيخ ابن الطائع لم ينتف كون الاعراب جمعا لانه لو كان جمعا للعرب لكان مدلوله البعض كمدلوله في حالة الافراد وليس الامر كذلك فان العرب اسم لهذا البعض المطلق سواء سكن في البادية او الامصار ولم يسكن منهم الا البادية خاصة وكيف يكون الجمع اخص من المفرد كذا في شرح الدرة للباب ولا يخفى ما في نقض ما قوله لانه لو كان جمعا للعرب لكان مدلوله في الجميع كمدلوله في حالة الافراد كالفضول فانها جمع الفضل وقد اختلف مدلولها قال المطرزي في المغرب الفضل وقد غلب جمعه على ما لا خير فيه حتى قيل فضول بلا فضل وسن بلا سن وطول بلا طول وعرض بلا عرض ثم قيل لما يستثقل بما لا يعنيه فضول لان ذلك الاختلاف من جهة العرف الطاري على ما افصح عنه صاحب الكشف حيث قال في شرح قول صاحب الكشاف وهذا فضول من القول موجع فضل غلب على ما لا خير فيه عكس الواحد وموجع طاري الى هنا كلامه اقول كلام ابن الحاجب فيما يجب بحسب الوضع الواحد ومن كلام صاحب المغرب ظهر وجه آخر للنسبة الى الجمع وهو اذا كان للجمع معنى آخر غير معنى مفرده قال الشريف الجرجاني في بحث التشبيه فيما علقه على شرح التلخيص لسعد الدين سيف مشرفي ولا يقال سيف مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه الا اذا كان علما كالعوادي والمدايني وان اراد انه لا ينسب

• اليه اذا لم يكن علما فلا وجه لتخصيص الوزن المذكور له •

• فان الحكم في وزن الانصار •

• ايضا كذلك •

• تم •

نهاية المخطوطة